

محافظة الشرقية
رئاسة مركز ومدينة ههيا
التعاقدات

كراسة الشروط والمواصفات

لعملية استكمال مبنى مخزن الكهنة

رئاسة مركز ومدينة ههيا للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الثلاثاء الموافق ١٧ / ٢ / ٢٠٢٦

في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا

اسم الشركة :

عنوان الشركة :

رقم الموبايل :

رقم التليفون :

رقم الفاكس :

البريد الالكتروني :

- ثمن الكراسة ٢٩٩ ج (فقط مائتان تسعة وتسعون جنيها) بالاضافة الي ضرائب او رسوم

- إيصال توريد رقم :

- مدة تنفيذ العملية : شهرين من تاريخ استلام الموقع

- التأمين المؤقت : ٣٠٠٠ جنيها مصري لاغير

- مكان انعقاد الجلسة : مكتب العقود برئاسة مركز ومدينة ههيا

رئيس مركز ومدينة ههيا



رئيس اللجنة

محمد، محمد، محمد

اللجنة

١- أسماء محمد
٢- محمد محمد
٣- أحمد محمد
٤- محمد محمد

الشروط العامة للطرح

١- القوانين واللوائح المنظمة لهذه المناقصة :

- يكون التعاقد بطريق المناقصة المحلية طبقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية بمراعات احكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنمية المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر ، كما يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات والأعراف ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص خاص .
- يجوز لأصحاب الشركات المتقدمة حضور جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية ، كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض من الشركة وأن يكون له كافة الصلاحيات .

٢- التسجيل على بوابة التعاقدات العامة :

- يجب على الشركات المتقدمة في المناقصة أن تسجل بياناتها أو تحديثها على موقع بوابة التعاقدات العامة وأن تقدم المستندات الدالة على ذلك وسيتم استبعاد العطاءات التي يثبت عدم تسجيل بياناتها أو تحديثها على بوابة التعاقدات العامة .

٣- الشطب من سجلات المقاولين :

- إذا تبين أن المتعاقد قد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية المتعاقدة أو في حصوله على العقد فإنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية في شطب اسمه من سجلات المقاولين بالجهات الحكومية

٤- لغة تقديم العطاء :

- يقدم العطاء باللغة العربية وفي حالة تقديم أي مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد ، ويعتبر النص العربي هو المعمول به في حالة الاختلاف والالتباس في المضمون ويسمح باستخدام اللغة الإنجليزية فيما يخص المواصفات الفنية فقط في الحالات التي تستدعي الطبيعة الفنية الخاصة بها ذلك .

٥- توقيت ومكان تسليم العطاءات :

- يكون تسليم العطاءات بمقر رئاسة مركز ومدينة ههيا (إدارة التعاقدات) الكائن بشارع احمد عرابي بمدينة ههيا قبل الساعة الثانية عشر ظهرا من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية
- يوم الثلاثاء بتاريخ ١٧ / ٣ / ٢٠٢٦ - ولن يعتد بأي عطاءات ترد بعد الموعد .
- ولا يعتد إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطاءه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

٦- إلغاء المناقصة وتعديل الشروط :

- يحق لرئاسة المركز إلغاء المناقصة قبل البت فيها إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق لرئاسة المركز إصدار إضافات أو حذف أو تعديل لمضمون أي بند أو مستند من مستندات المناقصة بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال إلى الشركات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات بالإضافة إلى نشرها على بوابة التعاقدات العامة وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بوقت كاف ، على أن تعتبر أي إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات المتنافسة به جزء لا يتجزأ من الشروط وملزماً لأي مرحلة من مراحلها .

رئيس مركز ومدينة ههيا

رئيس اللجنة

اللجنة



رئيس اللجنة

اللجنة

٧-مدة الضمان ومكان التنفيذ ومدة تنفيذ العملية :

- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة بضمان الأعمال طبقا لمدة الضمان المحددة بأمر الشغل والعقد والمواصفات الفنية الخاصة بكل بند من بنود المناقصة ، ويتم تنفيذ الأعمال بنطاق مركز ومدينة ههيا مدة تنفيذ العملية شهرين من تاريخ استلام الموقع

٨-سحب العطاء :

- إذا انسحب مقدم العطاء من المناقصة قبل التاريخ المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت حقا للمركز دون حاجة إلى إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو اتخاذ أى إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو استدانته من أى مبالغ مستحقة أو تستحق لدى رئاسة المركز أو لدى أى جهة إدارية أخرى .

٩-مدة سريان العطاءات :

- مدة سريان العطاءات تسعون يوما من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، لرئاسة المركز الحق فى طلب مد سريان العطاءات إذا اقتضت الضرورة ذلك ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بمعرفة رئاسة مركز ومدينة ههيا وحتى نهاية مدة سريان العطاء .

١٠-التأمين المؤقت :

- يجب أن يكون العطاء مصحوبا بكامل التأمين المؤقت وقدره ٣٠٠٠٠ جنية فقط (جنيها) لا غير وذلك لصالح رئاسة مركز ومدينة ههيا وإلا يفترن بأى قيد أو شرط ويستبعد كل مقدم عطاء لم يسدد مبلغ التأمين المحدد طبقا لما هو وارد بنص المادة (٢٢) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

- ويتم أداء التأمين المؤقت عن طريق الدفع نقدا بخزينة رئاسة المركز أو بخطاب ضمان ابتداني ويجب أن يكون ساريا لمدة اربعة شهور ويجدد إذا تطلب الأمر ذلك ويجوز لصاحب العطاء سداد التأمين المؤقت خصما من مستحقاته التي تقرها الجهة الادارية والتي تكون قابله للصرف .

- ويتم رد التأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات الغير مقبولة فنيا بذات الوسيلة التي تم أدائه بها بغير طلب منهم وذلك فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفنى .

١١-التأمين النهائي :

- على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي بنسبة (٥ %) من إجمالي قيمة العطاء الراسي يسدد خلال عشرة أيام عمل من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطاءه ويتم إخطاره بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد . مع تعزيده فى ذات الوقت بالبريد الالكترونى أو الفاكس بحسب الأحوال ويجوز بموافقة السلطة المختصة منح مهلة إضافية للأداء بما لا يجاوز عشرة أيام .

- وإذا لم تقم الشركة الراسي عليها المناقصة بأداء التأمين النهائي خلال المدة المحددة جاز للمركز دون حاجة لاتخاذ أى إجراءات إلغاء العقد كما يحق للمركز تنفيذ العقد بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية لعطاءه بحسب ترتيب أولوياتها أو إعادة الطرح على حساب الشركة ويصبح التأمين المؤقت فى جميع الأحوال من حق رئاسة المركز ، كما يكون لرئاسة المركز أن يخصم قيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق لدى الشركة صاحبة العطاء المقبول وفى حالة عدم كفايتها يلجأ لرئاسة المركز إلى خصمها من مستحقات الشركة لدى أى جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق . ويتم رد التأمين النهائي أو ما تبقى منه فور انتهاء مدة الضمان المحددة والاستلام النهائي للأعمال محل الطرح

رئيس مركز ومدينة ههيا



رئيس اللجنة

عبدالله محمد

اللجنة

أحمد محمد
عبدالله محمد

١٢- المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر :

- يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين المؤقت ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصرى المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة .

١٣- تقييم العطاءات وطريقة السداد :

- يتم تقييم العطاءات فنيا عن طريق القبول أو الرفض وفقا لشروط الطرح حيث سيتم استبعاد العطاءات الغير مطابقة للشروط والمواصفات المطروح على أساسها المناقصة .
ويتم الترسية على العطاء الأفضل شروطا والأقل سعرا .
- وعلى الشركات المتنافسة استيفاء البيانات والمستندات التى تعين اللجنة فى إجراء عملية التقييم وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إخطار الشركات بالمستندات المطلوب استيفاءها .

١٤- التعاقد من الباطن والتنازل للآخرين

- لا يحق لصاحب العطاء المقبول أن يوكل أو يسند تنفيذ العملية محل التعاقد أو جزء منها الى الغير ولا يحق له أن يتنازل عن العقد أو أى جزء منه أو أى التزام ينشأ عنه مع الأخذ فى الاعتبار أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بتنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية فى هذا الشأن

١٥- البنود المتغيرة

- يتم تحديد البنود المتغيرة ومكوناتها بكراسة الشروط والمواصفات وفقا للقائمة التى تصدرها وزارة الاسكان على ان تضع الشركات المشاركة فى المناقصة معاملتها فى الظروف الفنى وفقا للتحديد الوارد بكراسة الشروط والمواصفات بمراعاة ألا تساوى صفرا ويقل مجموعهما عن ١٠٠% او الواحد الصحيح بالنسبة لكل بند أو مكوناته

١٦- التنفيذ ومقابل التأخير

- على الشركة أن تقوم بتنفيذ الأعمال موضوع التعاقد فى المواعيد المتفق عليها فى العقد وطبقا للجدول الزمنى المقدم فى عرضها والمذكور بأمر الاسناد وإذا تقاعص أو تأخرت فى تنفيذ الاعمال موضوع التعاقد أو إذا نفذتها على نحو غير المتفق عليه او اذا امتنعت عن تنفيذ أى التزام ناشئ عن التعاقد يكون لرئاسة المركز الحق فى مصادرة التأمين النهائى فضلا عن حق رئاسة المركز فى الرجوع على الشركة بغرامة عن المدة التى تأخرت فيها عن تنفيذ الاعمال المتفق عليها وطبقا للجدول الزمنية المدرجة بالعقد وتُحسب نسبة مقابل التأخير أو يتم رفعها طبقا لما هو وارد بنص المادة ٤٨ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ من المدة الكلية من العملية ويزداد مقابل التأخير إلى نسبة ١٥% اذا تجاوزت مدة التأخير ذلك ويحسب مقابل التأخير من قيمة الأعمال المتأخرة فقط إذا رأت الجهة الادارية أن الجزء المتأخر لا يمنع الانتفاع بما تم تنفيذه بشكل مباشر أو غير مباشر على الوجه الأكمل فى المواعيد المحددة أما اذا رأت الجهة الادارية أن الجزء المتأخر يمنع الإنتفاع بما تم تنفيذه فيكون حساب مقابل التأخير من قيمة ختامى العملية

- يكون الاعفاء من مقابل التأخير بقرار من السلطة المختصة اذا تبين ان التأخير لأسباب خارجة عن إرادة المتعاقد وللسلطة المختصة فى غير هذه الحالة اعفاء المتعاقد من مقابل التأخير جزئيا او كليا اذا لم ينتج عن التأخير ضرر

- ولا يخل تحصيل مقابل التأخير بحق رئاسة مركز ههيا قلى الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما اصابه من اضرار بسبب التأخير

رئيس مركز ومدينة ههيا



رئيس اللجنة

Handwritten signature of the committee head.

اللجنة

Handwritten signature of the committee member.

Handwritten signature of the committee member.

Handwritten signature of the committee member.

١٧ - مسنولية الشركة عن أعمالها :

- تكون الشركة مسنولة عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أى عيوب فنية فى الأعمال موضوع التعاقد التي تم تنفيذها وتحمل كامل المسنولية عما يحدث من أضرار بسبب هذه العيوب كما تكون الشركة مسنولة عن أى تلفيات أو أضرار قد تحدث فى المرافق الأخرى أو ممتلكات الغير أثناء تنفيذ الأعمال وحتى انتهاء مدة الضمان .
- وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي يتحملها رئاسة المركز إذا ظهرت أى عيوب فنية خلال فترة الضمان .
- وتلتزم الشركة بتنفيذ جميع الأعمال المتفق عليها فى العقد تحت إشراف جهاز إشراف رئاسة المركز كما تكون مسنولة عن عمل جميع احتياطات الأمن على العقارات والمرافق المجاورة وتكون الشركة مسنولة المسنولية المدنية والجنائية عن أى أضرار أو إصابات قد تحدث للغير أو للعمالة أثناء تنفيذ الأعمال المتفق عليها فى العقد .

١٨ - شروط فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب :

- يتم فسخ العقد وجوبيا طبقا للمادة رقم (٥٠) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة رقم (١٠٠) من لائحته التنفيذية فى الحالات الآتية :
- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الجهة الإدارية المتعاقدة أو فى حصوله على العقد .
- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار .
- إذا أفسس المتعاقد أو أعسر .
- المخالفة للحظر المنصوص عليه بالمادة (٣٣) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- ويتم الفسخ الجوازى للعقد أو التنفيذ على الحساب طبقا للمادة رقم (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ إذا أخل المتعاقد بأى شرط جوهرى من شروطه .

١٩ - كراسة الشروط والمواصفات :

- ترفق الشركة المتقدمة النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العقد الذى سيوقع بين رئاسة المركز والشركة التي سيسند إليها الأعمال موضوع التعاقد ولا يعد أى تعديل بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

٢٠ - تعديل حجم العقد :

- يحق لرئاسة المركز بعد موافقة السلطة المختصة خلال فترة سريان العقد تعديل حجم التعاقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز ٢٥ % من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار .

٢١ - أى أسعار مقدمة من الشركة تزيد عن أسعار المقاييس التقديرية بنسبة ٢٠ % وذلك لكل بند يتم تعليه المبلغ بالداننة لحين عمل الختامى



رئيس اللجنة

محمد عبد الحليم

اللجنة

محمد عبد الحليم

١٧ - مسؤولية الشركة عن أعمالها :

- تكون الشركة مسؤولة عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي عيوب فنية في الأعمال موضوع التعاقد التي تم تنفيذها وتحمل كامل المسؤولية عما يحدث من أضرار بسبب هذه العيوب كما تكون الشركة مسؤولة عن أي تلفيات أو أضرار قد تحدث في المرافق الأخرى أو ممتلكات الغير أثناء تنفيذ الأعمال وحتى انتهاء مدة الضمان .
- وسيتم تحميل الشركة بالمصاريف التي يتحملها رئاسة المركز إذا ظهرت أي عيوب فنية خلال فترة الضمان .
- وتلتزم الشركة بتنفيذ جميع الأعمال المتفق عليها في العقد تحت إشراف جهاز إشراف رئاسة المركز كما تكون مسؤولة عن عمل جميع احتياطات الأمن على العقارات والمرافق المجاورة وتكون الشركة مسؤولة المسؤولية المدنية والجنائية عن أي أضرار أو إصابات قد تحدث للغير أو للعمالة أثناء تنفيذ الأعمال المتفق عليها في العقد .

١٨ - شروط فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب :

- يتم فسخ العقد وجوبيا طبقا للمادة رقم (٥٠) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة رقم (١٠٠) من لائحته التنفيذية في الحالات الآتية :
- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة الإدارية المتعاقدة أو في حصوله على العقد .
- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار .
- إذا اقلس المتعاقد أو أعسر .
- المخالفة للحظر المنصوص عليه بالمادة (٣٣) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- ويتم الفسخ الجوازي للعقد أو التنفيذ على الحساب طبقا للمادة رقم (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ إذا أخل المتعاقد بأي شرط جوهرى من شروطه .

١٩ - كراسة الشروط والمواصفات :

- ترفق الشركة المتقدمة النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة ويعتبر ذلك قبولا من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين رئاسة المركز والشركة التي سيسند إليها الأعمال موضوع التعاقد ولا يعتد بأي تعديل بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

٢٠ - تعديل حجم العقد :

- يحق لرئاسة المركز بعد موافقة السلطة المختصة خلال فترة سريان العقد تعديل حجم التعاقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز ٢٥ % من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار .

٢١ - أي أسعار مقدمة من الشركة تزيد عن أسعار المقايسة التقديرية بنسبة ٢٠ % وذلك لكل بند يتم تعليقه المبلغ بالداننة لحين عمل الختامي

رئيس مركز ومدينة ههيا



رئيس اللجنة

عبدالله محمد

اللجنة

١- استاذ

٢- احيه شرق

٣- ...

٢٢ - الشكاوى :

- يتولى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية التابع مباشرة لوزير المالية تلقي الشكاوى المتعلقة بأى مخالفة لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وفحصها واتخاذ قرار فى شأنها دون مقابل ما لم تتطلب دراستها خبرات فنية متخصصة تمكنه من البت فيها ، وتكون قراراته ملزمة لطرفى الشكاوى وتلتزم السلطة المختصة بتنفيذ القرار خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ تسلمه ودون أن يخل ذلك بحق مقدم الشكاوى فى اللجوء إلى القضاء .
- ويكون لكل ذى شأن التقدم إلى السلطة المختصة بشكواه كتابة بخصوص أى إجراء من إجراءات التعاقد وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء ويجوز للمكتب وقف إجراءات العملية محل الشكاوى لمدة يحددها قرار رئيس مجلس الوزراء للفصل فيها إذا كان هناك ضرورة لذلك عدا الحالات الطارئة أو العاجلة التى يقرها وفقا للاعتبارات التى تقدمها الجهة الإدارية ، ويلتزم المكتب بنشر نتيجة ما ينتهى إليه فحصه للشكاوى المقدمة له على بوابة التعاقدات العامة وذلك طبقا للمادة (٥) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

٢٣ - المراسلات :

- تكون جميع المخاطبات والإخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بموضوع المناقصة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها إلى مكتب مدير إدارة التعاقدات على رئاسة مركز ومدينة ههيا شارع أحمد عرابي مدينة ههيا .

٢٤ - تسوية الخلافات والمنازعات بين طرفى العقد :

- يجوز لطرفى العقد فى حالة حدوث خلاف أثناء تنفيذه وقبل البد فى التحكيم بحسب الأحوال الاتفاق على تسويته عن طريق التوفيق أو الوساطة وبموافقة السلطة المختصة فى ذلك خلال أسبوع من عرض الخلاف مع التزام كل طرف بالاستمرار فى تنفيذ التزاماته الناشئة عن العقد .

٢٥ - إعداد وتقديم العطاء :

- يجب أن تراعى الشركات المتقدمة عند إعداد عطانها الالتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها إن وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية بمراعاة أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذى يثبت بالدراسة مخالفته لأى من هذه المواصفات أو الشروط والأحكام .
- ويحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لنفس المناقصة ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له التأثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء وفقا لنص المادة (٣٣) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لهذا الحظر ، وأيلولة التأمين المؤقت إلى المركز أو فسخ العقد أو التنفيذ على الحساب ، وأيلولة التأمين النهائى للمركز وتحميل المتعاقد بأى خسارة تلحق بالمركز إذا تبين مخالفة الحظر بعد التعاقد .
- ولا يعتد بأى عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل فى أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز وذلك طبقا للمادة رقم (٨٤) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- لا يعتد بالعطاء المبنى على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء ويقدم فى المناقصة أو مجزئة كمية فى البند الواحد إلى فنتيه حيث يتم تنفيذ كمية البند الواحد بالكامل وبنفس الفئة .

رئيس مركز ومدينة ههيا



رئيس اللجنة

م. د. محمد عبد الحليم

اللجنة

١- م. د. محمد عبد الحليم

٢- م. د. محمد عبد الحليم

• وتقدم العطاءات في مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي وعلى أن تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة بخاتم الشركة.

المظروفى الفنى :

• يراعى ألا يحتوى المظروف الفنى أية أسعار وسيتم استبعاد أى عطاء تضمن فى مظروفه الفنى أية أسعار ويجب أن يكون المظروف مصحوبا بالكامل بالتأمين المؤقت .
ويحتوى المظروف الفنى على المستندات الآتية :-

- ٣٨ بيان بالشكل القانونى للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانونا .
- ٣٩ إقرار مقدم العطاء يفيد التزامه بالتأمين على العمالة وفقا لقوانين التأمينات السائدة .
- ٤٠ إقرار الالتزام بكراسه الشروط
- ٤١ تعهد بان تكون نسبة المكون الصناعى المصرى المطابق للمواصفات لا تقل عن ٤٠ % من قيمة العقد .
- ٤٢ البطاقة الضريبية وأخر إقرار ضريبى .
- ٤٣ السجل التجارى سارى .
- ٤٤ شهادة التسجيل لدى ضريبة القيمة المضافة .
- ٤٥ شهادة الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء سارية .
- ٤٦ سابقة أعمال فى نفس مجال المناقصة .
- ٤٧ البرنامج الزمنى للتنفيذ ومدته .
- ٤٨ الكتالوجات والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المهمات والمعدات التى سيتم استخدامها .
- ٤٩ بيان بأسماء ووظائف وخبرات الكوادر التى سيسند إليها التنفيذ والإشراف .
- ٥٠ بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والأجهزة التى سيتم استخدامها فى التنفيذ .
- ٥١ كراسة الشروط والمواصفات .
- ٥٢ ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات
- ٥٣ ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة .
- ٥٤ ما يفيد بالتسجيل على نظام الفاتورة الإلكترونية .
- ٥٥ الحساب البنكى للشركة .
- ٥٦ البيانات الخاصة بالشركة (العنوان - رقم التليفون أو الموبايل - الفاكس - البريد الالكترونى

رئيس مركز ومدينة ههيا



رئيس اللجنة

محمد رافع محمد

اللجنة

احمد محمد

محمد محمد

احمد محمد

محمد محمد